

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٤٢ لسنة ٢٠١١

بتشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية

شمال غرب خليج السويس

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون

رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء الهيئة العامة

للمنطقة الاقتصادية شمال غرب خليج السويس ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون المناطق الاقتصادية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٢٥ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٤٥ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل مجلس إدارة

الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية شمال غرب خليج السويس ؛

وبناءً على ما تم عرضه وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية ؛

قرار :**(المادة الاولى)**

يشكل مجلس إدارة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية شمال غرب خليج السويس لمدة ثلاث سنوات برئاسة السيد الأستاذ / أحمد أمين عبد الحميد - رئيس الهيئة ، وعضوية كل من :

السيد الدكتور / فوزى الشاذلى ، عن وزارة الزراعة .

السيد المهندس / هشام الحارونى ، عن وزارة الصناعة والتجارة الخارجية .

السيد الأستاذ / محمد يحيى أميرى ، عن وزارة المالية .

السيد المهندس / مصطفى مدهولى ، عن وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية .

السيد المهندس / أحمد سلطان محمود قطب ، عن وزارة النقل .

السيد الطيار / محمد فتحى فتح الله ، عن وزارة الطيران المدنى .

السيد المهندس / حسن محمود حسنين ، عن وزارة الكهرباء والطاقة .

السيد المهندس / سيد قطب ، عن وزارة البيئة .

السيد اللواء / موسى محمود حسين ، عن محافظة السويس .

السيد الدكتور / صفوت النحاس ، من ذوى الخبرة المالية .

السيد الأستاذ / محمد بركات ، من ذوى الخبرة المالية .

السيد المستشار / أحمد سعد محمود ، من ذوى الخبرة القانونية .

السيد الدكتور / إسماعيل مبارك ، عن شركة تنمية ميناء السخنة .

السيد الأستاذ / إبراهيم رشدى محلب ، عن شركة التنمية الرئيسية .

السيد الأستاذ / مصطفى عبد المنعم الحيوان ، من ذوى الخبرة المالية .

(المادة الثانية)

يصرف لأعضاء مجلس إدارة الهيئة بدل حضور بواقع ١٠٠٠ جنيه ،
وبدل انتقال ٥٠٠ جنيه عن كل جلسة .

كما تصرف مكافأة عضوية سنوية للرئيس والأعضاء بناءً على ما يقرره رئيس مجلس الوزراء
بناءً على عرض رئيس مجلس إدارة الهيئة وعلى ضوء مساهمة الأعضاء .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه
كل فيما يخصه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ ذى القعدة سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف